

تاج العروس من جواهر القاموس

قال الجَوْهَرِيُّ : ومنه أُخِذَ الرَّبْضُ لِمَا يَكْفِي الإِنْسَانَ مِنْ
اللَّبَنِ كما تَقْدَسَم . وقوله : " من أَهْلٍ " يَشْمَلُ المَرَأَةَ وَغَيْرَهَا فقد
قَالُوا أَيُّضاً : الرَّبْضُ : كُلُّ امْرَأَةٍ قَيْسَمَةٍ بَيْتٍ وقد رَبَضَتْهُ
تَرَبُّضُهُ من حَدٍّ ضَرَبَ : قَامَت في أُمُورِهِ وَأَوَاتِهِ وَنُقِلَ عن ابْنِ الأَعْرَابِيِّ
: تَرَبُّضُهُ أَيُّضاً أَيُّ من حَدٍّ نَصَرَ ثم رَجَعَ عن ذَلِكَ " ج " الكُلِّ " أَرَبَضُ
" كَسَبَ وَأَسْبَابٍ . الرَّبْضُ " بالكسرة من البَقَر : جَمَاعَتُهُ حَيْثُ تَرَبُّضُ
" أَيُّ تَأْوِي وتَسْكُنُ . نُقِلَ ذَلِكَ " عن صاحب " كِتَاب " الْمُزْدَوَجِ " من
اللُّغَات " فَقَط . وَنَقَلَهُ صاحبُ اللِّسَانِ أَيُّضاً وَنَصَّهُ : الرَّبْضُ :
مَرَابِضُ البَقَرِ وَأَصْلُ الرَّبْضِ وَرَبْضَةٌ لِلْغَنَمِ ثمَّ اسْتُعْمِلَ في البَقَرِ
وَالنَّاسِ . الرَّبْضُ " بالضَّم : وَسَطُ الشَّيْءِ " نَقَلَهُ الجَوْهَرِيُّ عن
الكِسَائِيِّ . قال الصَّاغَانِيُّ : وكذلك قَوْلُ الأَصْمَعِيِّ وَأَنكَرَهُ شَمِرٌ كما في
التَّهَذِيبِ . قال بَعْضُهُمْ : الرَّبْضُ : " أَساسُ البِنَاءِ " والمَدِينَةُ
وَضَبَطَهُ ابْنُ خَالَوَيْهِ " بضمَّ تَيْنٍ " وقيل : هو والرَّبْضُ بالتَّحْرِيكِ سَوَاءٌ
مِثْلُ سُقْمٍ وَسَقَمٍ . قال شَمِرٌ : الرَّبْضُ : " ما مَسَّ الأَرْضَ مِنَ الشَّيْءِ " .
وقال ابنُ شُمَيْلٍ : رُبِضُ الأَرْضِ : ما مَسَّ الأَرْضَ مِنْهُ . قال ابنُ
الأَعْرَابِيِّ : الرَّبْضُ : " الزَّوْجَةُ " وكذلك الرَّبْضُ " بضمَّ تَيْنٍ وَيُفْتَحِ
ويُحَرِّكُ " فَهِيَ أَرْبَعُ لُغَاتٍ وَلَيْسَ في نَصِّ الصَّاغَانِيِّ في كِتَابَيْهِ
الرَّبْضُ بضمَّ تَيْنٍ عن ابنِ الأَعْرَابِيِّ وإِنَّمَا ذَكَرَ ثَلَاثَ لُغَاتٍ فَقَطِ وَهَكَذَا
في اللِّسَانِ أَيُّضاً قال " لِأَزْهَاهَا تُرَبِّضُ زَوْجَهَا " أَيُّ تَقْوُمُ في أُمُورِهِ
وَتُؤْوِيهِ . قال : " أَوِ الأُمُّ أَوِ الأُخْتُ تُعَزِّبُ ذَا قَرَابَتِهَا " أَيُّ تَقْوُمُ
عَلَيْهِ . وَمِنْ ذَلِكَ قولهم : ماله رُبِضٌ يَرَبِضُهُ . وفي الأَسَاسِ : ومن المَجَازِ :
مَا رَبِضَ امْرَأَةٌ أَمْثَلُ من أُخْتُ أَيُّ كَانَتْ رُبُضاً لَهَا وَمَسْكناً كما
تَقُولُ أَبَوَتُهُ وَأُمَمَتُهُ أَيُّ كُنْتُ لَهُ أَباً وَأُمّاً . الرَّبْضُ : " عَيْنُ ماءٍ
" الرَّبْضُ : " جَمَاعَةُ الطَّلَاحِ وَالسَّمَرِ " وقيل : جَمَاعَةُ الشَّجَرِ
المُلْتَفِّ . " والرَّبْضُ بضمَّ تَيْنٍ : القِطْعَةُ " العَظِيمَةُ " مِنَ الثَّرِيدِ
" عن ابنِ دُرَيْدٍ . الرَّبْضُ بضمَّ تَيْنٍ : " الرَّجُلُ الْمُتَرَبِّضُ " أَيُّ الْمُقِيمُ
العَاجِزُ " كَالرَّبْضَةِ كَهَمَزَةٍ " وهو مَجَازٌ . قال اللَّيْثُ : الرَّبْضُ بضمَّ تَيْنٍ

بالكسْر : مَقْتَلٌ كُلٌّ قَوْمٌ قُتِلُوا فِي بُقْعَةٍ وَاحِدَةٍ " وَضَبَطَهُ
 الصَّاعِغَانِيَّ فِي التَّكْمِلَةِ " بِالتَّحْرِيكِ " فَوَهِمَ وَهُوَ فِي الْعِيَابِ عَلَى الصَّحَّةِ
 . قَالَ إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ : قَالَ بَعُضُهُمْ : رَأَيْتُ الْقُرَّاءَ يَوْمَ الْجَمَاعَةِ
 رِبْضَةً . الرِّبْضَةُ : " الْجُثَّةُ " . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : " وَمِنْهُ " قَوْلُهُمْ : "
 ثَرِيدٌ كَأَنَّهُ رِبْضَةٌ أَرْنَبٍ أَيْ جُثَّةٌ " . هَكَذَا فِي النَّسَخِ وَالصَّوَابِ
 جُثَّةٌ هَذَا بَدَلِيلٌ قَوْلِهِ فِيمَا بَعْدُ : " جَائِمَةٌ : بَارَكَةٌ " . قَالَ ابْنُ سَيْدَةٍ :
 وَلَمْ أَسْمَعْ بِهِ إِلَّا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ . وَيُقَالُ : أَتَانَا بَتَمْرٍ مِثْلَ رِبْضَةٍ
 الْخَرْوْفِ أَيْ قَدَرِ الْخَرْوْفِ الرَّابِضِ . وَمِنْهُ أَيْضًا : كَرِبْضَةُ الْعَنْزِ
 بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ أَيْ جُثَّتْهَا إِذَا بَرَكَتْ . الرِّبْضَةُ " مِنَ النَّاسِ :
 الْجَمَاعَةُ " مِنْهُمْ وَكَذَا مِنَ الْغَنَمِ . يَقَالُ : فِيهَا رِبْضَةٌ مِنَ النَّاسِ وَالْأَصْلُ
 لِلْغَنَمِ كَمَا فِي اللَّسَانِ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : " رِبْضَتِ الشَّاةُ " وَغَيْرُهَا مِنْ
 الدَّوَابِّ كَالْبَقَرِ وَالْفَرَسِ وَالْكَلْبِ " تَرَبَّضُ " مِنْ حَدِّ ضَرَبَ " رِبْضًا
 وَرِبْضَةً " بَفَتْحِهِمَا " وَرُبُوضًا " بِالضَّمِّ " وَرِبْضَةً حَسَنَةً بِالْكَسْرِ
 كَبَرَكَتْ فِي الْإِبِلِ " وَجَثَمَتَ فِي الطَّيْرِ . " وَمَوَاضِعُهَا مَرَابِضُ "
 كَالْمَعَاظِنِ لِلْإِبِلِ . " وَأَرَبَضَهَا غَيْرُهَا " كَذَا فِي النَّسَخِ . وَلَوْ قَالَ : "
 هُوَ " بَدَلِ " غَيْرُهَا " كَانَ أَخْصَرَ . أَمَّا " قَوْلُهُ صَلَّيْ اﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لِلضَّحَّاكِ " ابْنُ سُفْيَانَ بْنُ عَوْنٍ الْعَامِرِيُّ " أَبِي سَعِيدٍ " وَقَدْ بَعَثَهُ إِلَى
 قَوْمِهِ " بَنِي عَامِرٍ بْنِ صَعْمَعَةَ بْنِ